

سنن أبي داود

2081 - حدثنا الحسن بن علي ثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله بن نافع عن ابن عمر قال .
K . " بإذنه إلا أخيه بيع على يبيع ولا أخيه خطبة على أحدكم يخطب لا " A رسول قال Y

صحيح